

شرح الورقات للجويني - المجلس العاشر

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فما مثال نسخ السنة بالسنة. قوله صلى الله عليه وسلم كنت نهيت عن زيارة القبور فزوروها. احسنتم بارك الله فيكم. وما المسالك التي يسلكها المجتهد؟ للتأليف بين الادلة المتعارضة في - 00:00:00

اولا الجمع بين الادلة. احسنت. نعم ثم بعد الادلة. نعم. احسنت احسنت احسنت بارك الله فيك احسنت الجموع في النسخ في الترجيح في التوقف احسنت بارك الله فيكم انتقل الى الكلام على الاجماع. قال رحمة الله واما الاجماع فهو اتفاق علماء العصر على حكم الحاج - 00:00:30

الاجماع ثالث الادلة المتفق عليها بعد الكتاب والسنة. وقد دل على حججته قوله تعالى ومن ان يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبعد غير سبيل المؤمنين ان ولية ما تولى ونصله جهنم وساعت مصيرا - 00:01:10

توعد من خالف سبيل المؤمنين بالعذاب. فوجب اتباع سبيلهم وما ذاك الا لانه حجة كذلك قوله تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول. مفهومه ان لم تتنازعوا فالحق فيما قلتم. وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا تجتمعوا امتی على - 00:01:30 الضلالة قال رحمة الله واما الاجماع فهو اتفاق اذا قول الاكثر ليس اجماعا لو قال اكثر قوله وخالفهم اثنان او ثلاثة. فقول اكثر ليس اجماعا لانه لا بد من اتفاق الجميع - 00:02:00

لفظ المؤمنين في الاية ويتبعد غير سبيل المؤمنين. والامة في الحديث لا تجتمع امتی على ضلاله. من الفاظ العموم المؤمن معرف بالتي باستمرار. امتی مضاف الى معرفة فيعم. فلا ينعقد الاجماع بطوي الاكثر - 00:02:20

لابد باتفاق الجميع. واما الاجماع فهو اتفاق علماء العصر. فلا عبرة بالعوام في مسائل الاجماع علماء العصر اي عصر؟ اي علماء الزمان اي زمان كان؟ فلا يختص بعصر الصحابة والتابعين لان الادلة على حجية اجماع مطلقة. لم تخص اصلا دون عصر. على حكم الحادثة ونعني بالعلماء - 00:02:40

الفقهاء فلا عبرة بقول غير الفقهاء. ونعني بالحادية الحادثة الشرعية. فلا يكون اجماع الا في المسائل الشرعية وبعض العلماء لا يخصه بالمسائل الشرعية كما قال في المراقي واطلقا في العصر والمتفق عليه - 00:03:10

اطلق في المتفق عليه يعني سواء كان المتفق عليه شرعا كحل البيع او لغويما ككون فائد تعقيد او عقلية كحدوث العالم ووجه ما ذكره صاحب الورقات وجه التخصيص الشرعية ان البحث هنا هو في الاجماع من حيث كونه دليلا شرعا ومحل نظر الفقهاء والحوادث - 00:03:30

شرعية لا يبحثون في اللغويات ولا في العقليات يبحثون في الشرعيات. واجماع هذه الامة حجة دون فليس اجماع الامر المتقدمة حجة علينا يجب اتباعها لقوله صلى الله عليه وسلم لا تجتمعوا امتی على ضلاله - 00:04:00

ورقة بعصمة هذه الامة. والاجماع حجة على العصر الثاني. اي اذا اجمع اهل عصر على حكم فليس لمن بعدهم ان يخالف. اذا اجمع الصحابة على حكم فليس للتابعين ولا لمن بعد التابعين ان يخالف. وفي اي اصل كان - 00:04:20

كما سبق ولا يشترط انقراض العصر على الصحيح. هذا مذهب الجمهور. معنى انقراض العصر ان يموت اهل الاجماع ثم بعد ذلك يبدأ الاحتجاج بجماعهم. هذا غير مشترط على الصحيح كما قال المؤلف - 00:04:40

وذلك لان ادلة حجية الاجماع مطلقة ليس فيها اشتراط انقراض العصر. ويترفع على هذا امران اثنان الاول يعني انت اذا قلت لا

يشترط انقراض العصر يتفرغ على هذا امران الاول انه اذا انعقد الاجماع - 00:05:00

فلا يقبل رجوع احد من المجمعين. اذا نعقد الاجماع فلا يقبل رجوع احد من المجمعين والفرض الاخر ان الناشئة بعد اجماعهم لا ينتظر بلوغه رتبة الاجتهاد. الناشئ بعد لا ينتظر بلوغ رتبة الاجتهاد لانه لا يعتبر رأيه معهم هذا شخص لم يكن من اهل الاجتهاد وقت الاجماع ثم - 00:05:20

بعد اجماعهم في حياتهم صار من اهل الاجتهاد. هل هل يحق له ان يخالف ؟ فجاوبوا لا. لا يحق له ان يخالف. هذا على انه لا يشترط انقراض العصر وهو الذي ذكره المؤلف وهو مذهب الجمهور. واذا قيل انقراض العصر شرط فانك تثبت عكس هذين الفرعين - 00:05:50

قد ذكر هذا قال رحمة الله فان قلنا انقراض العصر شرط يعتبر قول من ولد في حياتهم وتفقهه وصار من اهل الاجتهاد هذا فرع. ولهم ان يرجعوا عن ذلك الحكم. هذا الفرع الثاني. اذا الخلاصة انه - 00:06:10

لا يشترط انقراض العصر. لا يشترط ان يموت اهل الاجماع ليبدأ الاحتجاج بجماعتهم. بمجرد ان يجمعوا يبدأ الاحتجاج بجماعتهم ولا يقبل رجوع احد منهم وليس لاحد ان يخالف. قال والاجماع يصح بقولهم هذا الاجماع القولي - 00:06:30

وبفعلهم هذا الاجماع الفعلي بان يفعلوا فعل فيدل فعلهم على جوازه. اذا اطبقوا على فعل شيء فهذا يدل على جوازه لانه اذا قلت ليس فعلهم بحجة معناه انهم كانوا مجمعين على - 00:06:50

والامة لا تجتمع على ضلاله. فاجتمعا يكون قولهما ويكون فعليا. قالوا بقول البعض وبفعل البعض وانتشار ذلك وسكت الباقين عنه. هذا الاجماع السكوتى انتشر ولم ينكروه ولم يخطئوه. قال بعضهم قولنا - 00:07:10

و فعل بعضهم مدلول هذا الفعل مدلول هذا القول. وانتشر ذلك في الباقين ولم ينكره احد ولم يخطئه احد يسمى الاجماع السكوتى وهو حجة عند اكثر العلماء. وان كان لا يقوى قوة الاجماع الصريح الذي هو الذي صرخ جميع المجتهدين فيه بالحكم - 00:07:30 لكنه حجة. اجماع السكوتى حجة. ثم قال وقول الواحد من الصحابة ليس بحجة على غير على القول الجديد. وفي القول القديم حجة. الصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على - 00:07:50

ذلك ولو تخلت ردة في الاصح كما قال في النخبة ولابد من تحليل محل النزاع قوم الصحابي اذا انتشر ولم يظهر من احد انكاره فهذا غير داخل هنا. اين يدخل - 00:08:10

احسنـتـ هـذـاـ اـجـمـاعـ سـكـوتـىـ.ـ اـجـمـاعـ سـكـوتـىـ.ـ اـحـسـنـتـ بـارـكـ اللـهـ فـيـكـمـ.ـ هـذـاـ اـجـمـاعـ سـكـوتـىـ.ـ مـثـلـواـ بـقـوـلـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ الطـوـافـ بـبـيـتـ صـلـاـةـ.ـ عـلـىـ وـقـفـهـ لـاـنـهـ روـيـ مـرـفـوـعـاـ.ـ عـلـىـ وـقـفـهـ فـهـوـ اـهـ - 00:08:30

قول صحابي انتشر ولم يظهر من احد انكاره. ثم قول الصحابي اذا ظهر له مخالف من الصحابة فليس بحجة. ثم قول الصحابي فيما لا مد للاجتهاد فيه لا مجال للرأي فيه له حكم الرفع. اذا قال الصحابي قولنا لا مجال للرأي فيه فان له حكما - 00:08:50 كقول عمار بن ياسر رضي الله عنهما من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابو القاسم صلى الله عليه وسلم ومثله لو قال الصحابي امرنا بكتنا نهينا عن كذا من السنة كذا. هذا له حكم الرفع - 00:09:20

اذا قول الصحابي في غير هذه الحالات هو محل الخلاف قال رحمة الله وقول الواحد من الصحابة ليس بحجة على غيره على القول الجديد على قول الشافعي في مذهبة الجديد - 00:09:40

وفي القول القديم حجة والقول بحجيته هو مذهب الجمهور. مذهب الصحابي بان الله تعالى اثنى عليهم ومدحهم وعدهم هم اقرب الناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد شهدوا التنزيل ولهم من الاخلاق واتباع للهدي النبوى. ما يجعلهم اقدر على معرفة الشرع ومقاصده من غيرهم - 00:10:00

الشريعة بهذه الفضائل تجعل قولهم مقدما على قول غيرهم ولا يبعد ان يكون ما قالوه قد سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم او من سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم او فهموه من اية - 00:10:30

فاجتهادهم اولى من اجتهاد غيرهم وقولهم اولى بالاخذ من قول غيرهم اذا قيل الصحابي هل هو حجة او ليس بحجة ؟ ليس هذا

خاصة بالقول بل يدخل في ذلك الفعل ايضاً. المقصود ما اثار عن الصحابي. كان - 00:10:50
قولاً او فعل من امثلة قول الصحابي الذي يدخل في محل النزاع هذا قول ابن عمر رضي الله عنهما يتيم لكل صلاة وان لم يحدث.
قال يتيم لكل صلاة وان لم يحدث. ومن امثلة فعل الصحابي ما في - 00:11:10

في البخاري قال رحمة الله واما ابن عباس فهو متيم. واما ابن عباس فقد وهو متيم اذا قول الصحابي اذا انتشر ولم يظهر من احد
انكاره هذا غير داخل لانه اجماع سكوتى. وقول الصحابي اذا ظهر مخالف له من الصحابة - 00:11:30
فهذا غير داخل لا يكون حجة. وقول الصحابي فيما لا مجال للرأي فيه له حكم الرفع فهو يرضخ ايضاً. وقول الصحابي في اذا قال
امرنا بكتنا نهينا عن كذا من السنة كذا. ايضاً غير داخل. لانه له حكم الرفع. فقول الصحابي في غير هذه الحالات هو محله -
00:11:50

الخلاف والجمهور على انه حجة. ثم قال رحمة الله واما الاخبار فالخبر ما يدخله الصدق والكذب ويقابلة الانشاء. يقابل خبر الانشاء.
الخبر ما يدخله الصدق كذب والانشاء ما لا يدخله الصدق والكذب. قال السيوطي محتمل للصدق والكذب الخبر وغيره الانشاء -
00:12:10

لا ثالث قرن والخبر قال رحمة الله والخبر ينقسم الى قسمين. احاد ومتواتر المتواتر ما يوجب العلم وهو ان يروي جماعة الان هذا قال
الفمتوتر ما يوجب العلم وهو يروي يا جماعة ان يروي يا جماعة هذا تعريف للتواتر. المتواتر مرويهم. يعني اذا اردت ان تعرف
المتوتر تقول - 00:12:40

فيرويه ثم تكمل التعريف الذي قاله. ثم تواتر ما يرويه جماعة لا يقع التواطؤ على الكذب عن مثلهم وهكذا الى ان ينتهي الى المخبر
عنه. وتنستفيد من هذا التعريف شروط التواتر وهي - 00:13:10
اربعة الشرط الاول ان يرويه عدد من غير تعبيين بعدد الثاني ان تحيل العادة على الكذب. اي توحيد العادة ان يتتفقوا على الكذب.
الشرط الثالث ان تستوي جميع طبقات بهذين الشرطين عدد تحيل العادة تواطؤها على الكذب. والشرط الرابع ان يكون مستند خبره
ملحس. مشاهدة - 00:13:30

او اه سمع رأيت كذا او سمعت كذا فلا يكون مستند خبرهم الاجتهاد هذا هو المتواتر وما والاحد ما لم يتواتر فهو الاحد
قال في المساواة روح ما يوجب العلم في المتواتر ما يوجب العلم. وقد سبق في اول المتن ان التواتر - 00:14:00
يفيد العلم الضروري لما قسم العلم الى ضروري ومكتسب ذكر ان التواتر يفيد العلم الضروري. والعلم هو ما لا يقع عن نظر واستدلال.
بحيث تجد نفسك مضطراً الى التصديق به. في - 00:14:30

يوجب العلم ويوجب العمل ايضاً. وبينت به قوله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار. نعم ثم انتقل الى
الاحد وسنأخذه ان شاء الله في الدرس القادم بارك الله فيكم سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك -
00:14:50

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. السلام ورحمة الله. بارك الله فيك - 00:15:20